

مجلة الشريعة والدراس الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

أسباب ووسائل علاج الفاحشة في ضوء القرآن الكريم

د. صلاح يعقوب يوسف

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

مجلس
النشر العلمي



جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029-8908

العدد ١٣٣ - السنة ٣٨

ذو القعدة ١٤٤٤ هـ - يونيو ٢٠٢٣ م

البحث الثاني

أسباب ووسائل علاج الفاحشة
في ضوء القرآن الكريم

د. صلاح يعقوب يوسف

أستاذ مساعد بقسم التفسير والحديث
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

أسباب ووسائل علاج الفاحشة في ضوء القرآن الكريم

د. صلاح يعقوب يوسف*

تاريخ الإجازة: ٢٠٢٢/٠٥/١٧

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٢/٠٤/٢٤

ملخص البحث

تناول بحث «أسباب ووسائل علاج الفاحشة في ضوء القرآن الكريم» الحديث عن مفهوم الفواحش في اللغة والاصطلاح، وكيف استعمل القرآن لفظتي الفاحشة والفحشاء في الدلالة على أمور ينفّر منها الذوق السليم، وأنواع الفواحش التي ورد الحديث عنها في القرآن، سواء المتعلقة بالجنس منها أو غيره، ثم عرجت بالحديث عن أسباب الفواحش التي ذكرها القرآن الكريم، من العصيان، واتباع خطوات الشيطان، والهوى، والتقليد، واقتران الفواحش، ثم ختمت البحث ببيان الوسائل العلاجية والوقائية للفواحش من خلال الذكر الحكيم، وكان منها: التربية الإيمانية، وغيض البصر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومصاحبة الصالحين، واجتناب مواطن الفواحش. ونتج عن ذلك: أن الفاحشة لا تطلق إلا على الجنس حيث وردت في القرآن، والفحشاء لم تطلق على الجنس إلا في موضع واحد.

الكلمات المفتاحية: أسباب- ووسائل- علاج- الفاحشة- القرآن الكريم.

مقدمة

الحمد لله، الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن سيدنا ونبينا وحبينا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليفه. وبعد.

(*) يحمل شهادة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن من جامعة الأزهر كلية أصول الدين بالقاهرة عام ١٩٩٩م. والماجستير في التفسير وعلوم القرآن من جامعة الأزهر كلية أصول الدين بالقاهرة عام ١٩٩٥م. وشهادة الليسانس من جامعة الكويت كلية الشريعة، عام ١٩٨٨م. يعمل أستاذاً مساعداً في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم التفسير والحديث.
الاهتمامات البحثية: التفسير بالمأثور، بلاغة القرآن، المناسبة بين الآيات والسور، الإعجاز العلمي.

القرآن الكريم نبراس الأمة، وعصمتها من الزلل، والوقوع في الفواحش، وحينما ابتعدت الأمة عن منهج ربها، حل بها ما حل، وشاعت فيها الفواحش شيوعاً لا ينبغي تجاهله أو السكوت عنه لأن السكوت عنه له أضرار وخيمة وعواقب أليمة وسمعة سيئة فما لُعِن بنو إسرائيل إلا لأنهم سكتوا عن المنكر حتى تطبعوا به فلعنهم الله جميعاً.

قال ابن القيم-رحمه الله تعالى:- «كثير من الجهال اعتمدوا على رحمة الله وعفوه وكرمه فضيَّعوا أمره ونهيه، ونسوا أنه شديد العقاب، وأنه لا يرد بأسه عن القوم المجرمين»^(١). من أجل خطورة الفواحش على الفرد والمجتمع، والرغبة في الإسهام في استخراج وسائل الوقاية والعلاج من كتاب الله العزيز، قمت بهذا البحث ووسمته بـ«أسباب ووسائل علاج الفاحشة في ضوء القرآن الكريم».

أهمية البحث

تدور أهمية البحث في النقاط التالية:

- ١ - بيان خطورة الفواحش على الفرد والمجتمع.
- ٢ - الوقوف على الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى الفاحشة، من خلال القرآن الكريم.
- ٣ - إيجاد وسائل العلاج لكل أنواع الفواحش، من خلال كتاب الله تعالى.
- ٤ - الإسهام في خدمة كتاب الله تعالى بإبراز دوره الفعال في حل كل المعضلات والمشكلات ومنها الفواحش.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

- ١ - ما الفرق بين الفاحشة والفحشاء؟
- ٢ - ما عدد الفواحش التي ذكرت في القرآن الكريم؟
- ٣ - ما أسباب الوقوع في الفواحش؟
- ٤ - ما وسائل علاج الفواحش في القرآن الكريم؟

(١) ابن القيم، الداء والدواء (ص ٢٩٢).

أهداف البحث

تأتي أهداف البحث للإجابة عن الأسئلة الواردة في مشكلة البحث، وهي.

- ١ - بيان الفرق بين الفاحشة والفحشاء.
- ٢ - الوقوف على أنواع الفواحش من خلال القرآن الكريم.
- ٣ - بيان أسباب الوقوع بالفواحش.
- ٤ - الوقوف على وسائل العلاج والوقاية من الفواحش من خلال آيات الذكر الحكيم.

الدراسات السابقة

هناك بعض الرسائل والبحوث، تناولت الحديث عن الفواحش، أذكر بعضها منها على سبيل المثال، مع بيان وجه التقارب والاختلاف.

١ - «الفاحشة وحقيقتها دراسة قرآنية موضوعية»، الباحث/ عماد يعقوب حمتو، مجلة الأزهر-غزة، سلسلة الإنسانية، ديسمبر ٢٠١٤هـ، مجلد ١٦، عدد ٢. يتقارب مع بحثي في الحديث عن الفواحش في القرآن الكريم، لكنه اختص هذا البحث بالحديث عن الفهم السياقي القرآني للفواحش، والحقوق المتعلقة بالعلاقة الزوجية والأسرية، واختص بحثي بالحديث عن التفريق بين الفاحشة والفحشاء، والحديث عن أنواع الفواحش، وأسبابها، وطرق العلاج والوقاية منها.

٢ - «دلالات مصطلح الفحش ومشتقاته في اللغة، واستعمالاتها في القرآن الكريم» د/ علي يوسف عوض الرواشدة، دكتوراة في التفسير وعلوم القرآن، الأردن، إربد، ٢٠١٥م/٦/٧. وجه التقارب: في الحديث عن الفواحش من خلال القرآن الكريم، وجه الاختلاف: اختصاصه بالجانب اللغوي، حيث اعتنى البحث بالاشتقاق وتحليل المعاني الجزئية.

٣ - «الفاحشة في القرآن الكريم دراسة موضوعية» إعداد الطالبة/ نيل الأماني، جامعة السلطان الشريف قاسم الإسلامية الحكومية برياو، ٢٠١٤م، كلية أصول الدين، قسم التفسير والحديث الدولي. وجه التقارب: في الحديث حول الفاحشة في القرآن، لكن يختلف مع بحثي في اختصاصه بالحديث عن تقسيم الكلمة بالنظر إلى الشكل،

- والنزول، والصيغة، واقتصاره في تنزيل الفواحش على الزنا فقط. بخلاف بحثي المختص بالحديث عن أنواع الفواحش، وأسبابها، وطرق العلاج والوقاية منها.
- ٤ - «الإجراءات الوقائية من فاحشة الزنا دراسة استنباطية لسورة النور»، إعداد/ حسين بن علي الرومي، مجلة كلية دار العلوم، ع ١١٤، جامعة القاهرة ٢٠١٨م. وجه التقارب: الحديث عن نوع من أنواع الفواحش وهو الزنا، واقتصر على سورة النور. لكن بحثي عن أنواع الفواحش في كتاب الله تعالى ووسائل علاجها.
- ٥ - «استراتيجية القرآن الكريم في معالجة الفواحش وسد طرقها» إعداد/ علي محمد أبو بكر إبراهيم، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان الإسلامية، معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية، السودان ٢٠١٤م. وجه التقارب: الحديث عن معالجة الفواحش. واختص بحثي بالحديث عن تفصيل أنواع الفواحش، وأسباب الوقوع فيها، مع ذكر وسائل العلاج من خلال القرآن الكريم.
- ٦ - «الفاحشة أسبابها والإعانة عليها ونتائجها وعقوبتها ووسائل الوقاية منها دراسة فقهية» إعداد/ محمد عبد الكريم الحراشنة، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، ٢٠١٩م. وجه التقارب: في الحديث عن الفواحش. وجه الاختلاف اقتصاره على فاحشة الزنا فقط، واختصاصه بالجانب الفقهي، بخلاف بحثي ففي التفسير الموضوعي للقرآن الكريم.
- ٧ - «منهج القرآن الكريم في علاج الفواحش الباطنة» إعداد/ حسين نشأت صلاح الدين، وسهيل محمد محمود، مجلة كلية التربية الأساسية، العراق، ع ١٠١، ٢٠١٨م. وجه التقارب: الحديث عن نوع من أنواع الفواحش من خلال القرآن الكريم. ويختلف عن بحثي في اقتصاره على الفواحش الباطنة فقط، وعدم تطرقه لأنواع الفواحش، وأسبابها.

حدود البحث

الفواحش، وأنواعها، وأسبابها، ووسائل الوقاية والعلاج منها من خلال القرآن الكريم

منهج البحث:

التزمت في هذا البحث المناهج التالية:

أولاً: المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال استقراء آيات الذكر الحكيم في استخراج مادة البحث.

ثانياً: المنهج التحليلي: من خلال تحليل المادة العلمية ودراساتها.

ثالثاً: المنهج الاستنباطي: من خلال بذل أقصى جهد عقلي ونفسي، لاستخراج أنواع، وأسباب، وقوانين تربوية، مستنبطة من الكتاب العزيز، ومن ثم استخدمت هذا المنهج بهدف استخراج وسائل العلاج والوقاية من القرآن الكريم، للاستفادة منها في عصرنا الحاضر.

خطة البحث

اشتمل البحث على مقدمة، وأربعة مباحث وخاتمة.

فالمقدمة: بيّنتُ فيها أهداف البحث، وأهميته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: مفهوم الفاحشة في اللغة والاصطلاح

المبحث الثاني: أنواع الفواحش في القرآن الكريم.

المبحث الثالث: أسباب ارتكاب الفواحش من خلال آيات الذكر الحكيم.

المبحث الرابع: وسائل العلاج والوقاية من الوقوع في الفواحش، من خلال آيات الذكر الحكيم.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج، وثبت المصادر والمراجع.

المبحث الأول

مفهوم الفاحشة في اللغة والاصطلاح

أولاً: الفاحشة في اللغة والاصطلاح:

الفاحشة في اللغة

الفاحشة من فحش، الفاء والحاء والشين كلمة تدل على قبح في شيء وشناعة. من ذلك الفحش والفحشاء والفاحشة. وكل شيء جاوز حده فهو فاحش، ولا يكون ذلك إلا فيما يتكره^(١). قال ابن سيده: الفاحشة: القبيح من القول والفعل، وجمعها الفواحش، والفحشاء اسم الفاحشة، والفحش قد يكون بمعنى الزيادة والكثرة^(٢).

إذن الفحش في اللغة ما قبح وشنع، والفاحشة والفحشاء ما جاوز الحد وكثر في قبحه وشناعته، من الأقوال والأفعال.

وفي الاصطلاح:

ذكر العلماء في مفهوم الفاحشة والفحشاء عدة مصطلحات، أذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- «الفاحشة: هي التي توجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة»^(٣).
- «الفحشاء ما ينفر عنه الطبع السليم، ويستنقصه العقل المستقيم»^(٤).
- «الفحش ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع فيتفق في حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع، وبذلك يفحش الفعل»^(٥).

(١) الجوهري، الصحاح تاج اللغة، مادة: فحش، (٣/١٠١٤)، ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة: فحش (٤/٤٧٨).

(٢) ابن منظور، لسان العرب، فصل الفاء (٦/٣٢٥).

(٣) الجرجاني، التعريفات (ص١٧١)، عبد النبي النكري، دستور العلماء (٣/١٠).

(٤) المناوي، الوقيف على مهمات التعاريف (ص٢٥٧).

(٥) المرجع السابق.

- «الفحش والفحشاء: ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال»^(١).
- «الفحش: هو التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة، وأكثر ذلك في ألفاظ الوقاع وما يتعلق به»^(٢).

إذن الفاحشة في الاصطلاح هي «عبارة عن أمر مستقبح في القول والفعل، تنفر منه الطباع السليمة، والعقل المستقيم، وقيل: يترتب عليه عقوبة في الدنيا، وعذاب في الآخرة».

ثانيا: استعمال القرآن الكريم للفاحشة:

ورد لفظ الفاحشة، ومشتقاتها في القرآن الكريم أربعاً وعشرين مرة.

- أ – فجاءت بلفظ «الفاحشة» ثلاث عشرة مرة. وكلها متعلقة بالجنس، سواء في الزنا، أو اللواط، أو السحاق.

قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾
آل عمران: ١٣٥.

قال تعالى ﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاستَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ ﴾
النساء: ١٥.

قال تعالى ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ﴾ النساء: ١٩.

قال تعالى ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ النساء: ٢٢.

قال تعالى ﴿ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ ﴾ النساء: ٢٥.

قال تعالى ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾
الأعراف: ٢٨.

قال تعالى ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ الأعراف: ٨٠.

قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢) الإسراء: ٣٢.

(١) المرجع السابق.

(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين (١/١٠١).

قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ النور: ١٩.

قال تعالى ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ءَاتَاؤُنَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ النمل: ٥٤.

قال تعالى ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ العنكبوت: ٢٨.

قال تعالى ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ الأحزاب: ٣٠.

﴿وَلَا يَخْرُجُ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ الطلاق: ١.

ب - وجاءت بلفظ «الفحشاء» سبع مرات، وهي لفظ عام يشمل الجنس وغيره، إلا أن أبا البقاء الكفوي يرى أن لفظ الفحشاء في القرآن لا يطلق إلا على الزنا، إلا آية البقرة: (٢٦٨). فاستعملت بمعنى البخل^(١). لكن جاءت أيضا بمعنى المعصية، والأعمال السيئة، واتباع خطوات الشيطان، والبذاءة وغير ذلك.

قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ١٦٩.

قال تعالى ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ البقرة: ٢٦٨.

قال تعالى ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ الأعراف: ٢٤.

قال تعالى ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ يوسف: ٢٤.

قال تعالى ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل: ٩٠.

قال تعالى ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ النور: ٢١.

قال تعالى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ العنكبوت: ٤٥.

(١) الكفوي، الكليات، فصل الفاء (ص ٦٧٤).

ت - وجاءت بلفظ الجمع «فواحش» أربع مرات. مشتملة على الجنس وغيره.

قال تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ الأنعام: ١٥١.

قال تعالى ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ الأعراف: ٣٣.

قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ الشورى: ٣٧.

قال تعالى ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ ٣٢.

المبحث الثاني

أنواع الفواحش في القرآن الكريم

بعد الوقوف على ورود لفظ الفاحشة والفحشاء والفواحش في القرآن، واستعماله لكل لفظة في معنى من المعاني، ودلالة من الدلالات، نستطيع بشيء من التفصيل الوقوف على أنواع الفواحش في القرآن، سواء ما تعلق بالجنس، أو البخل، والبذاءة وغير ذلك مما ينكره الطبع السليم.

قال تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ الأنعام: ١٥١. ففي الآية الكريمة نهي عن مقاربة أو ملابسة جميع أنواع الفواحش، وهي المعاصي، وقيل: قوله تعالى: (مَا ظَهَرَ) نهي عن جميع أنواع الفواحش، وهي المعاصي، و(وَمَا بَطَّنَ) ما عقد عليه القلب من المخالفة، وظهر وبطن حالتان تستوفيان أقسام ما جعلت له الأشياء؛ لأن الله تعالى قد أمر خلقه بترك ظاهر الإثم وباطنه، وذلك سره وعلانيته، والإثم كل ما عُصِيَ الله به من محارمه، وقد يدخل في ذلك سر الزنا وعلانيته وكل معصية لله فيها أمر باجتنابها، فيكون الأمر عاما بالنهي عن كل ما ظهر أو بطن من الفواحش.

أولاً: الفواحش المتعلقة بالجنس ويطلق عليهن فاحشة، وهن ست كما جاء في التنزيل الحكيم:

١ - «الزنا»: هو إيلاج فرج في فرج مشتهى طبعاً محرم شرعاً^(١). قال تعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ الإسراء: ٣٢. لا شك أن الزنا فاحشة من أبشع الفواحش التي نهى الإسلام عنها وتوعد من يقتربها بالعذاب الشديد؛ لأنها تؤدي إلى اختلاط الأنساب التي حفظها الإسلام، كما أنها تؤدي إلى كشف العورات التي أمرنا الله تعالى بسترها وعدم الاقتراب منها. وقد أجمل الجزائري العلة والمقصد من تحريم الزنا فقال: «النتائج المدمرة التي تترتب عليه أولها أذية المؤمنين في أعراضهم وآخرها جهنم والاصطلاء بحرهما والبقاء فيها أحقاباً طويلة»^(٢). قال الزمخشري: قوله: (فاحشة) قبيحة زائدة على حد القبح، (وَسَاءَ سَبِيلًا) وبئس

(١) النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين (٨٦/١٠)، الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (٢٧٩/٣).

(٢) الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (١٩١/٣).

طريقاً طريقه»^(١). والإسلام حرم الانحراف عن السلوك القويم الذي يمثل خروجاً عن الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وشرع العلاج لمن يرتكب الفاحشة وينتهك المحارم حتى ينتهي عن ذلك، ووضع لها الحدود الرادعة التي تتناسب وخطورة الذنب وقيامة للمجتمع من الضياع والفساد.

٢ - «اللواط»: هو «تغيب الحشفة في دبر الذكر»^(٢). يعد اللواط من أبغض الفواحش؛ لأنه يفسد الدين والدنيا معاً، ويهدم الأخلاق، ويمحق الرجولة، ويذهب الخير من حياة مقترفيه، ومن ثم يلحق مرتكبيه الخزي والعار؛ لأن اللواط ضرره عظيم للفرد والمجتمع، ومتى انتشرت هذه الآفة في مجتمع عاقبه الله بأمراض تنتشر فيه. وقد بين القرآن الكريم جريمة اللواط، وما حل بقوم لوط عليه السلام الذين فعلوا الفواحش. قال تعالى ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَلْحِشَةَ وَأَنْتُمْ بُصُرُونَ﴾^(٣) النمل: ٥٤. وفيها ينكر الله على قوم لوط إتيانهم للفاحشة، وعدم إنكارهم لها؛ فهم يبصرون المنكر، ولا ينكرونه، وهم يأتون الرجال شهوة، ويفسدون الفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها، وهي استمتاع الرجل بالمرأة. قال النحاس: «أي: وأنتم تعلمون أنها فاحشة فذلك أعظم لذنبكم. قيل: المراد بالبصر العلم بقبح هذا الصنيع. وقيل: كانوا يتناكبون أمام أنظار المشاهدين كما تفعل الكلاب والحمير؛ فالرؤية إذاً بصرية، أي: يرى بعضهم بعضاً دون خجل ولا حياء»^(٤).

وقال تعالى ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأْتُونَ الْفَلْحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾^(٥) أَيْتَكُمْ لَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ العنكبوت: ٢٨-٢٩. قطع السبيل: الطريق، يفعلون هذا مع فساد أخلاقهم وانتكاس فطرتهم. قال ابن كثير: «فإن الله تعالى أهلكتهم بأنواع من العقوبات، وجعل محلثهم من الأرض بحيرة منتنة قبيحة المنظر والطعم والريح، وجعلها بسبيل مقيم يمر بها المسافرون ليلاً ونهاراً»^(٦).

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل (٥١٥/٣).

(٢) شهاب الدين النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، (١١٨/١).

(٣) أبو جعفر النحاس، معاني القرآن، (١٤٢/٥).

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٨/٧).

إذن فقوم لوط قد وصفوا بعدد من الأوصاف هي:

- أنهم جاؤوا بفعل لم يسبقوا إليه
- أنهم مسرفون في ضلالهم؛ فقد جمعوا بين الشرك والرديلة.
- أنهم أصحاب فطرة فاسدة؛ فهم مفسدون ظالمون؛ لإتيانهم الرجال.
- أنهم صاروا يرون القبيح حسنا والحسن قبيحا، فهم قوم سوء فاسقون، بل قوم مجرمون فاجرون، فهم لا يتناهون عن منكر فعلوه، فقد جمعوا بين أصناف المنكرات والردائل، وهذه الأصناف كلها تدخل في إطار الفاحشة.

قال ابن القيم: «ومن تأمل قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٣٢)، وقوله تعالى في اللواط: ﴿لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ تبين له تفاوت ما بينهما؛ فإنه سبحانه نكر الفاحشة في الزنا، أي هو فاحشة من الفواحش، وعرفها في اللواط، وذلك يفيد أنه جامع لمعاني اسم الفاحشة، أي: تأتون الخصلة التي استقر فحشها عند كل أحد، فهي لظهور فحشها وكمالها غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم إلى غيرها»^(١).

٣ - «السحاق»: قال تعالى ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾ النساء: ١٥. والسحاق والسحق و المساحقة كلها بمعنى واحد، نعت سوء للمرأة، وهو لفظ مولد^(٢)، يراد به ذلك فرج الأنثى بفرج أخرى بدافع الاستمتاع الجنسي، يقابله اللواط عند الرجال^(٣). قال الماوردي: «السحاق هو: أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل»^(٤).

قوله تعالى ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ ذهب مجاهد في قول وأبو مسلم الأصفهاني واختاره الرازي وأبو حفص النعماني إلى أن المراد بالفاحشة هنا

(١) ابن القيم، الداء والدواء، (ص ٣٩٧).

(٢) أبو الفتح الخوارزمي، المغرب في ترتيب المعرب (٢١٩/١)، الزبيدي، تاج العروس، مادة: س ح ق (٤٣٦/٢٥).

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة (١٠٤٢/٢).

(٤) الحاوي الكبير (٢٢٤/١٣).

ليس الزنا وإنما هو السحاق، بدليل اختلاف الضمير في هذه الآية ﴿وَأَلَّتِي﴾ والآية بعدها «واللذان»، واستند الأصفهاني على القول بعدم النسخ، وعدم التكرار بين مدلول الآيتين^(١).

وذهب جمهور المفسرين على أن المراد بالفاحشة هو معصية الزنا، بدليل قوله تعالى ﴿فَأَسْتَهْدُوا عَلَيْهِنَّ﴾^(٢).

وعلى القول الأول فالسحاق فاحشة من الفواحش الجنسية.

والراجح لدي: هو الأول قول أبي مسلم الأصفهاني، وذلك لدلالة سياق الآية باسم الموصول «اللاتي» والتي بعدها بـ «واللذان».

٤ - «نكاح زوج الأب»: قال تعالى ﴿وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ النساء: ٢٢.

جمهور المفسرين على أن المراد بالفاحشة المنهي عنها هنا هي نكاح زوجة الأب، والمراد بالنكاح الوطء، والمعنى لا تتزوجوا من قد تزوج آبائكم من النساء، إلا ما قد سلف، ما مضى فعله قبل التحريم، فإن فعلتم فإنكم تؤاخذون وتعاقبون^(٣).

وخالف ابن جرير الطبري الجمهور، وذهب إلى أن المراد بالنكاح هنا العقد وليس الوطء، بدليل قوله تعالى «ما نكح» فما لغير العاقل، والمعنى: ولا تنكحوا كنعانهم كما نكحوا على الوجوه الفاسدة التي لا يجوز مثلها في الإسلام، وقوله «ما قد سلف» يؤكد على العقد^(٤).

(١) الرازي، مفاتيح الغيب (٥٢٨/٩)، أبو حفص النعماني، الباب في علوم الكتاب (٢٤١/٦).

(٢) الطبري، جامع البيان (٧٣/٨) وما بعدها، السمرقندي، بحر العلوم (٢٨٨/١)، الثعلبي، الكشف والبيان (٢٧١/٣).

(٣) الماوردي، النكت والعيون (٤٦٨/١)، الواحدي، الوجيز (٢٥٨/١)، السمعاني، تفسير السمعاني (٤١٠/١)، ابن الجوزي، زاد المسير (٣٨٧/١)، الرازي، مفاتيح الغيب (١٦/١٠).

(٤) ابن جرير الطبري، جامع البيان (٥٥٢/٦).

والراجع لَدَيَّ: هو قول جمهور المفسرين.

٥ - «نكاح المحارم»: قال تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾ النساء: ٢٣. نص الله تعالى على تحريم ثلاثة عشر صنفاً من النساء: سبعة منهن من جهة النسب، وهن الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت. وستة أخرى من جهة المصاهرة وهن: الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة وأمهات النساء وبنات النساء بشرط أن يكون قد دخل بالنساء، وحلائل الأبناء من الأصلاب، والجمع بين الأختين إلا ما قد سلف. والمعنى من ذلك أن نكاح أي امرأة ممن ذكرهن الله تعالى هو فاحشة محرمة توجب العقوبة في الدنيا، والعذاب في الآخرة.

٦ - «نكاح المحصنات»^(١) قال تعالى ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ النساء: ٢٤. ذكر الله تعالى عقب المحرمات نكاحهن من المحارم «والمحصنات من النساء» في آية مستقلة معطوفة عليهن، مما يدل على أنهن لسن من المحارم، والمراد منهن ذوات الأزواج، كما قال الشافعي رحمه الله: «والآية تدلُّ على أنه لم يرد بالإحصان هاهنا الحرائر، فبين أنه إنما قصد بالآية ذوات الأزواج، ثم دلُّ الكتاب، وإجماع أهل العلم أن ذوات الأزواج من الحرائر والإماء محرمات على غير أزواجهن حتى يفارقهن أزواجهن بموت، أو فرقة طلاق، أو فسخ نكاح»^(٢).

ثانياً: الفواحش التي لا تتعلق بالجنس، ويطلق عليهن فحشاء، وهن:

١ - «البخل»: قال تعالى ﴿ الشَّيْطَانُ يُعِدُّكُمْ لِلفَقْرِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ البقرة: ٢٦٨. قال الثعلبي والواحدي والسمعاني والبغوي وغيرهم: أي بالبخل ومنع الزكاة»^(٣). إلا أن الراغب الأصفهاني يرى الفحشاء هنا كل منكر من المقال والفعال،

(١) قال الماوردي: «الإحصان هو اسم جامع لشروط مانعة إذا تكاملت كان حد الزنا فيها الرجم دون الجلد». الحاوي الكبير (٩/٣٨٥).

(٢) الشافعي، تفسير الشافعي (٢/٥٧٥)، وانظر: تفسير الطبري (٦/٥٦٤).

(٣) الثعلبي، الكشف والبيان (٢/٢٧٠)، الواحدي، التفسير الوسيط (١/٣٨٣)، تفسير السمعي (١/٢٧٣)، تفسير البغوي (١/٣٣٣)، تفسير الزمخشري (١/٣١٥).

فقال: «الفحش والفحشاء كل منكر من المقال والفعال وإن كان قد خصها بعضهم هاهنا بالبخل»^(١). والراجح لدي هو الأول وذلك لدلالة النظم القرآني.

٢ - «المعصية»: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾ البقرة: ١٦٩. ذكر ابن الجوزي في معنى الفحشاء في هذه الآية خمسة أقوال: المعصية ما يوجب حدا في الدنيا، ما لا يعرف شريعة ولا سنة، البخل، الزنا، المعاصي^(٢). ويترجح لي أن المراد بالفحشاء هنا المعصية، وذلك لدلالة سياق الآيات، فجاءت الفحشاء في مقابلة الأمر «كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا». فالله تعالى يأمرنا بالأكل مما في الأرض، بشرط أن يكون حلالا طيبا، ولا نتبع خطوات الشيطان، وبين العلة في ذلك وهي كونه يأمرنا بالسوء مقابل الحلال، والفحشاء مقابل الطيب. فترك أمر الله وطاعة الشيطان معصية لله تعالى.

٣ - «الظلم»^(٣): قال تعالى ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ النحل ٩٠. قيل في الفحشاء هنا قولان: الزنا وهو قول ابن عباس، والمعاصي وهو قول مقاتل^(٤). والظاهر والله أعلم أن الفحشاء هنا الظلم وهو نوع من المعاصي، لأن في الآية نوعاً بلاغياً، وهو لف ونشر مرتب، فالله سبحانه وتعالى يأمر بثلاث: بالعدل، والإحسان، وإيتاء ذي القربى، وينهى عن ثلاث: الفحشاء، والمنكر، والبغي. فجاءت الفحشاء في مقابلة العدل. والعدل هو «عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط»^(٥).

٤ - «كل قبيح من قول أو فعل»: قال تعالى ﴿إِنَّكَ الصَّكُورَةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ العنكبوت: ٤٥. أمر الله تعالى بإقامة الصلاة وهي عبارة عن أقوال وأفعال، وبين أنها تنهى عن كل قبيح من قول أو فعل، قال الكيالهراسي: «وإنما قيل: تنهى عن الفحشاء والمنكر، لاشتمالها على أفعال وأذكار لا يتخللها شيء من أمور الدنيا،

(١) الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب (١/٥٦٤).

(٢) ابن الجوزي، زاد المسير (١/١٣٢).

(٣) الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه. الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩/١٦٩).

(٤) ابن الجوزي، زاد المسير (٢/٥٧٩).

(٥) الرازي، مفاتيح الغيب (٢٠/٢٥٩).

ولا فرض هو بهذه المنزلة، فهي تنهى عن المنكر وتدعو إلى المعروف»^(١). قال ابن عاشور: «والفحشاء كل فعل أو قول قبيح»^(٢).

٥ - «اتباع خطوات الشيطان»: قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ النور: ٢١. قال ابن عباس: بعضيان الله وكل ما يكره الله مما لا يعرف في شريعة ولا سنة»^(٣). وقال السمرقندي: « ومن يتبع خطوات الشيطان وقع في الفحشاء والمنكر»^(٤).

(١) الكيا الهراسي، أحكام القرآن (٤/٣٣٧).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨/١٨٧).

(٣) الواحدي، التفسير الوسيط (٣/٣١٢).

(٤) السمرقندي، بحر العلوم (٢/٥٠٤).

ثانياً: اتباع خطوات الشيطان:

ذكر خطوات الشيطان في موضعين:

• في سياق ذكر الطعام، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ البقرة: ١٦٨.

• القول على الله بلا علم، وهذا يكون بالخوض في الشريعة وأحكامها بجهل كما يقع في ذلك كثير من الناس الذين يبيحون المحرمات، ويسقطون الواجبات، وينتهكون حمى الشريعة، ويهونون أحكامها لدى العامة بما يستحسنونه من آرائهم وأفكارهم.

وخطوات الشيطان مع الإنسان فيما يتعلق بالطعام، يكون بتحريم الحلال، أو إباحة الحرام. فالشيطان يزين الكسب الحرام، ويحرم الحلال من الطعام أو غيره. عن مسروق قال: أتى عبد الله بن مسعود بضرع وملح، فجعل يأكل، فاعتزل رجل من القوم، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم. فقال: لا أريده. فقال: أصائم أنت؟ قال: لا. قال: فما شأنك؟ قال: حرمت أن أكل ضرعاً أبداً. فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان، فأطعم وكفر عن يمينك^(١).

قال ابن عاشور: «ومن يتبع خطوات الشيطان يفعل الفحشاء والمنكر؛ لأن الشيطان يأمر الناس بالفحشاء والمنكر، أي: بفعلهما، فمن يتبع خطوات الشيطان يقع في الفحشاء والمنكر؛ لأنه من أفراد العموم، والفحشاء كل فعل أو قول قبيح»^(٢).

لذا كان واجبا على الإنسان أن يجعل الشيطان عدوا له، فلا يستسلم لوساوسه؛ لئلا يقوده إلى المحرمات.

ثالثاً: اتباع الهوى:

نهى الله تعالى وحذرنا من اتباع هوى النفس، وبين خطورة ذلك على الفرد والمجتمع؛ لأن اتباعه في غير طاعة الله إثم عظيم، وآفة تتطلب اليقظة والحذر، ومن ثم فإنه إذا تمكن الهوى من النفس حملها بما تهوى، وجعل الشهوة قائدها إلى كل شر ورذيلة، وينهاها عن كل خير

(١) ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم (١/٢٨٠).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (١٨/١٨٧).

وفضيلة، فهوى النفس يزين للشخصية المريضة المنكر، ويجمل لها الباطل، ويقلب لها المعروف منكرًا، والمنكر معروفًا؛ فترى صاحب الهوى يتبع هوى نفسه، فهي الأمرة بالشئ الناهية عن الخير. وقد حرص الإسلام على تخويف النفس من الله، فلا يعصيه من خلال منع النفس عن هواها. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (النازعات: ٤٠).

قال ابن عباس: «المعنى خافه عند المعصية؛ ففنتهى عنها و(الهوى) شهوات النفس وما جرى مجراها، وأكثر استعماله إنما هو في الشهوات»^(١). لذا فالعاقل من علم ما أعد الله تعالى من الثواب لمن نهى النفس عن الهوى واستحضر عاقبة اتباع الهوى.

رابعًا: التقليد:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (١٦٨) ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ (١٦٩) ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانُوا كَانُوا آبَاءَهُمْ لَّا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١٧٠) البقرة: ١٦٨-١٧٠.

يقع كثير من الناس في المعصية ويرتكبون الفواحش بسبب التقليد الأعمى، أو التقليد عن جهل بالأمر، فقد يرتكب المرء الفاحشة رغبة في تقليد أصحاب السوء، فيكون في هذه الحالة إمعة لا رأي له، ولعل هذا ما نهينا عنه، وقد يكون التقليد لعدم الرغبة في الدخول في دين الله والتمسك بما كان عليه الآباء. قال تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٢٢).

قال ابن عطية: «فالأية على هذا استمرار في احتجاجهم، لأنهم يقولون: وجدنا آباءنا في نعمة من الله وهم يعبدون الأصنام، فذلك دليل رضاه عنهم، وكذلك اهتدينا نحن بذلك على آثَرِهِمْ»^(٢).

والتقليد الذي يرفضه الإسلام هو التقليد الذي يمارسه الإنسان بدون تفكير، وهذه الآية لإبطال التقليد الذي نعيه على المشركين هو تقليدهم من ليسوا أهلًا لأن يقلدوا؛ لأنهم لا يرتفعون عن رتبة مقلديهم إلا بأنهم أقدم جيلًا وأنهم آبائهم، ولأن التقليد الذي يرفضه

(١) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٤٣٥/٥).

(٢) ابن عطية، المحرر الوجيز، (٥١/٥).

الإسلام عليهم هو تقليد في أعمال الفساد، والتقليد في الفساد يستوي فيه التابع والمتبوع، وقد رد الله عملهم تلك الفواحش للضلال والغرور واتباع الشياطين أوليائهم من أئمة الكفر، فإن قولهم: ﴿والله أمرنا بها﴾ دعوى باطلة؛ إذ لم يبلغهم الله بها.

خامساً: الاقتراب من دواعي الفواحش:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأنعام: ١٥١]. قال ابن جرير: «إنما حرم ربي القبائح من الأشياء، وهي الفواحش، ما ظهر منها فكان علانية، وما بطن منها فكان سرا في خفاء»^(١).

ولاشك أن لكل جريمة أسبابها ودوافعها المؤدية إليها، وحتى يأمن المجتمع وقوع أي فاحشة فلا بد أن يسعى جادا إلى منع الأسباب المؤدية إليها؛ لأنه متى وجدت الأسباب والدوافع وجدت النتيجة، لذا جاء الإسلام بالقول الفصل بالبعد عن تلك الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى كل شر وتدفع للهاوية.

والنهي عن مجرد الاقتراب يحمل في طياته دلالة؛ لأنه لا يوجد حكم شرعي في كتاب الله أو السنة إلا وله حكمة مقصودة منه، وأحكام الشرع تجلب المصالح، الدنيوية والأخروية، وتدرأ المفاسد بكل أنواعها؛ لأن الفواحش معاص يستحى منها؛ لأنها تشمل الإباحية، والانحلال الخلقي، والزنا، وخيانة الأمانة، والمال الحرام، والسرقه، هذه كلها فواحش، إذا انتشر خبرها كان فضيحة، لذا كان النهي عن الاقتراب منها، فلا تقربوا الظاهر من الأشياء المحرمة عليكم، فـ(ما ظهر) هي الأمور العلانية بين الناس، كالعين تزني، وزناها النظر، والأذن تزني، وزناها سماع ما لا يحل لها سماعه، واليد ترتكب فاحشة باللمس أو الضرب، والرجل ترتكب فاحشة بالسير إلى المحرمات، واللسان يرتكب فاحشة بذكر العورات والخوض في الأعراض، وجاء في الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَزْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرَ، وَزَنَا اللِّسَانَ النَّطْقَ، وَالنَّفْسَ تَمَنَّى وَتَسْتَهِي، وَالْفَرْجَ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ»^(٢). والباطن منها ما كان بين الإنسان وربه، وهي كبائر القلوب تقترب في السر.

(١) جامع البيان (١٠/١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب زنا الجوارح دون الفرج (٦٢٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا، رقم (٢٦٥٧).

المبحث الرابع

وسائل العلاج والوقاية من الوقوع في الفواحش من خلال آيات الذكر الحكيم

الجانب الأخلاقي والسلوكي في حياة المسلم ذو أهمية قصوى، إذ غرس القرآن الكريم معاني الخير والفضيلة والإيمان والتقوى في نفس المسلم؛ لأن هذه المعاني تدفع نحو كل خير، وتمنع كل شر، وتجعل المؤمن مراقبا لله في السر والعلن، وتصقل الإنسان بأخلاق الإسلام وآدابه وأحكامه وتعاليمه. قال تعالى: ﴿صَبَّغَهُ اللَّهُ بِمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صَبْغَةً﴾ البقرة: ١٣٨.

فالمنهج الإسلامي فيه وقاية من الفواحش والردائل، ليكون طاهرا نقيًا عفيفا يتحلى بالفضائل منها وسلوكا وتعاملا، وليتخلى عن الردائل في مناحي الحياة كافة، وتتعدد وسائل الوقاية من الفواحش التي بينها الله تعالى في القرآن الكريم ووضع الضوابط التي ينبغي علينا التمسك بها، وقد زودنا الله تعالى بعدد:

١ - « التربية الإيمانية ».

من أول الوسائل العلاجية والوقائية من الوقوع في الفواحش التربوية الإيمانية التي تدفع المؤمن إلى فعل الطاعات وترك المعاصي وتقيه من المعاصي، وإذا ما وقع في الذنب بادر إلى التوبة بالندم على فعله والإقلاع عنه والعزم على عدم العودة للذنب مرة أخرى، ليحقق قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ آل عمران: ١٣٥. إذ من صفات المؤمنين أنهم إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار، وفي الآية دلالة على أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين، ففي الحديث القدسي: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عِبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ

الدُّنْبِ، وَيَأْخُذُ بِالدُّنْبِ، اِعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ»، قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «اِعْمَلْ مَا شِئْتَ»^(١).

٢ - «غض البصر».

قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾^(٣٠) النور: ٣٠. وهذا الأمر ليس قاصراً على الرجال دون النساء، إنما هو مطلوب من الجنسين الرجال والنساء. ففي الآية بيان آداب ما تقتضيه المجالسة بعد دخول المرء المنزل، بالأى يكون الداخل إلى البيت محدقاً بصره إلى امرأة فيه، بل إذا جالسته غض بصره، واقتصر على الكلام، ولا ينظر إليها إلا النظر الذي يعسر صرفه؛ لأن الغض التام لا يمكن، ومن المفهوم أن المأمور بالغض فيه هو ما لا يليق تحديق النظر إليه، ويشمل غض البصر عما اعتاد الناس كراهية التحقق فيه، كالنظر إلى خبايا المنازل، بخلاف ما ليس كذلك. وفي هذا الأمر بالغض أدب شرعي عظيم ويكون من الحياء، وجاء الأمر بحفظ الفروج عقب الأمر بالغض من الأبصار؛ لأن النظر رائد الزنا، فالمراد بحفظ الفروج حفظها من أن تباشر غير ما أباحه الدين. قال ابن جرير: «فإن غضها من النظر عما لا يحلّ النظر إليه، وحفظ الفرج عن أن يظهر لأبصار الناظرين؛ أظهر لهم عند الله وأفضل»^(٢).

٣ - «الانتهاه عن إبداء الزينة».

قال تعالى: ﴿وَلَا يُدِيرْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾^(٣١) النور: ٣١. نهى الله النساء عن إبداء زينتهن لما للزينة من أثر في إثارة الشهوات، فتكون سبباً لارتكاب الفاحشة. وكذلك منعهن من الضرب بالأرجل؛ لأن من النساء من كن إذا لبسن الخلال ضربن بأرجلهن في المشي بشدة لتسمع قعقة الخلال غنجاً وتباهياً بالحسن، فنهين عن ذلك مع النهي عن إبداء الزينة؛ لأن سماع هذه الزينة أشد تحريكاً للشهوة من النظر للزينة، وهذا يقتضي النهي عن كل ما من شأنه أن يذكر الرجل بلهو النساء ويثير منه إليهن من كل ما يرى

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة، رقم (٢٧٥٨).

(٢) ابن جرير، جامع البيان (١٩/١٥٥).

أو يسمع من زينة أو حركة، لئلا يثير ذلك دواعي الشهوة منهن إليه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ النور: ٣١.

٤ - «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ آل عمران: ١٠٤. قال القشيري: «هذه إشارة إلى أقوام قاموا بالله لله، لا تأخذهم لومة لائم، ولا تقطعهم عن الله استنامة إلى علة، وقفوا جملتهم على دلالات أمره، وقصروا أنفاسهم واستغرقوا أعمارهم على تحصيل رضاه، عملوا لله، ونصحوا الدين لله، ودعوا خلق الله إلى الله، فربحت تجارتهم، وما خسرت صفقتهم»^(١).

٥ - «تيسير الزواج لطلابه عند وجود الاستطاعة».

قال تعالى: ﴿وَمَنْ عَائِيَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ الروم: ٢١. فقد جعل الله تعالى الزواج حماية للإنسان من الوقوع في الفاحشة؛ فكان الحض على النكاح؛ لأن فيه سترا للمسلم، ومن ثم كان الأمر بالاستعفاف لمن لا يجد النكاح، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٢).

٦ - «مصاحبة الصالحين».

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ الفرقان: ٢٧، ٢٨. لاشك أن مصاحبة الصالحين من علامات الأبرار، ومصاحبة الأخيار والصالحين من الإسلام؛ لأن الإنسان يحتاج دائما لمن يرشده، لذلك يجب علينا مصاحبة الصالحين، فمن عقل المرء أن يختار مصاحبة الصالحين فهم القوم لا يشقى بهم جليسهم، فالصديق الصالح هو الذي يرشد صاحبه إلى

(١) القشيري، لطائف الإشارات (١/٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة، رقم (٥٠٦٦)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم، رقم (١٤٠٠).

طاعة الله، ومصاحبة الصالحين وسيلة لاكتساب الأخلاق الإسلامية الفاضلة، كالإيثار والمروءة، والمسلم يحرص على مصاحبتهم والجلوس معهم للنجاة يوم القيامة من فزع ذلك اليوم، فإذا كان معهم في الدنيا نجا من الفزع، وفي الحديث: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ، لَا يَعْذَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِلَّا مَا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ تُؤَبِّكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً»^(١). ففي الحديث حث على مجالسة أهل الخير، والتحذير من مجالسة أهل الشر، فمن خالط صحبة السوء ناله نصيب من أخلاقهم، إلا من رحمه الله، ومن خالط الصالحين وجالس ذوي التقوى والمروءة وأصحاب مكارم الأخلاق؛ فإنه غالباً ما تناله نفحة طيبة بصحبتهم، فيسلك مسالكهم.

٧ - «اجتناب مواطن الفواحش».

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ الشورى: ٣٧. يجب على المسلم أن يتجنب مواطن الفواحش ولا يقترب منها، وهذه صفات للمؤمنين الذين يجتنبون كبائر الإثم، وهي الآثام العظيمة التي نهى الشرع عنها، وتوعد فاعلها بعقاب الآخرة، نحو القذف والاعتداء والبغي، وقتل النفس والزنا والسرقه والحراية. لذا فليحرص المسلم على الحياء الذي يجنبه السقوط في المعصية، ففي الحديث: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٢). وليحرص على الصدق مع النفس وتطهيرها من ظن السوء بالمؤمنين بفعل الفاحشة. قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُم بِبَعْضِ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ الحجرات: ١٢. قال ابن عطية: «أمر الله تعالى المؤمنين باجتنب كثير من الظن، وألا يعملوا ولا يتكلموا بحسبه لما في ذلك وفي التجسس من التقاطع والتدابير، وحكم على بعضه بأنه إثم»^(٣).

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب في العطار وبيع المسك، رقم (٢١٠١)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة باب استحباب مجالسة الصالحين، رقم (٢٦٢٨).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الحياء، رقم ٦١١٧ ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب شعب الإيمان، رقم (٢٧).
- (٣) المحرر الوجيز، (١٥١/٥).

٨ - «الانشغال بالعبادات».

قال تعالى ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلرَّبِّ الْعَلِيمِ ۝١٣٢ ﴾ الأنعام: ١٦٢. يهتم الإسلام بحياة المسلمين وعباداتهم الدينية، وفي علاقة الإنسان بربه، وعلاقة الإنسان بالعمل بقيمه وفوائده واجتناب نواهيه، قال الزمخشري: « قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَعِبَادَتِي وَتَقَرُّبِي كَلَهُ... وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَمَا آتَيْتَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَا أَمُوتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ خَالِصَةً لَوَجْهِهِ وَبِذَلِكَ مِنَ الْإِخْلَاصِ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ إِسْلَامَ كُلِّ نَبِيٍّ مُتَقَدِّمٌ لِإِسْلَامِ أُمَّتِهِ »^(١). ولهذا كانت حياة المسلم كلها كما أرادها الله عبادة خالصة له سبحانه في جميع جوانبها، فالمسلم عبد لله في كل تحرك وسكون. ومتى اهتم المسلم بالعبادات التي فرضها الله عليه سلم من الوقوع في الخطيئة، إذ يجب توطيد العلاقة بين العبادة والمعاملة، حتى لا نجد من يؤدي فروض الإسلام كاملة تامة ولكنه يسقط أمام أول اختبارات المعاملة في خطابه للآخر، أو تعامله معه، أو أدائه الوظيفي، أو واجبه الأسري نحو أسرته وحمايتها.

٩ - «عدم إشاعة أخبار الفواحش».

قال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَنَّ نُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ۝٦ ﴾ الحجرات: ٦.

نهى الإسلام عن إشاعة أخبار الناس وبث الشائعات بألوانها المختلفة عنهم، ومن ثم عدم الخضوع لمبرراتها المصحوبة بالكذب والخداع وما تحمله من بث لبذور الفتنة في المجتمعات. قال القشيري: «دلت الآية على ترك السكون إلى خبر الفاسق إلى أن يظهر صدقه، وفي الآية إشارة إلى ترك الاستماع إلى كلام الساعي والنمام والمغتاب للناس»^(٢). والمسلم مطالب بعدم الانسياق وراء الإشاعات مهما كانت، وأن يتحرى الصدق، وأن يتذكر قول الله تعالى: ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَثِيرِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَقْعَلُونَ ۝١٢ ﴾ الانفطار: ١٠-١٢. ولم يكن النبي ﷺ يعيب إنساناً أو يفضحه لقول قاله أو لرأي، ولم يكن

(١) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل (٢/٨٤).

(٢) القشيري، لطائف الإشارات (٣/٤٣٩).

ليعنفه لذلك. عن ابن عمر قال: (صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»^(١).

١٠ - إقامة الحدود.

قال تعالى ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِكَيْتُمْ عَدَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ النور: ١-٢. ففي الآيتين دليل واضح على أن الحدود فريضة فرضها الله على عباده، ويجب على ولاة الأمور أن ينفذوا ما فرض الله عليهم، وعليهم أن يقيموا فرائض الله التي فرضها عليهم في عقوبة المجرمين، حتى لا تعم فوضى لا يحدها حد، وقد اقتضت حكمة الله أن تتنوع هذه العقوبات بحسب الجرائم، لتردع المعتدين وتمحو الفساد، وتقيم أود الأمة وتكفر جريمة المجرم فلا يجمع له بين عقوبة الدنيا والآخرة. ولا شك أن إقامة الحدود فرض واجب يقيمه ولي الأمر، لتستقيم حياة الناس، إذ يجب إقامة الحد على من اقترف إثماً مما يوجب الحد، وقد شرع الله إقامة الحدود صوناً للأعراض، ودفعاً للفساد، وحماية للحقوق، وردعاً للمجرمين، حتى تستقيم الحياة وتعم الطمأنينة.

١١ - «شبكات المعلومات الدولية، والقنوات المتلفزة».

هاتان الوسيلتان من أعظم الوسائل في علاج الفواحش في العصر الحديث، فمن خلالهما يستطيع العلماء والمربون والوعاظ الوصول إلى شرائح المجتمع كافة، بنشر مفاهيم الإسلام الصحيحة، وغرس القيم الفاضلة، ومحاربة الفساد بكافة أنواعه، ببيان ضرره وخطورته على الفرد والمجتمع، واستخدام هاتين الوسيلتين من الضروري بمكان، لتحل الفضيلة مكان الرذيلة، والعلم مكان الجهل، والسلم مكان الحرب، والأمن مكان الإرهاب.

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب باب في الغيبة رقم (٤٨٨٠).

الخاتمة

أهم النتائج:

- ١ - ورد ذكر الفاحشة ومشتقاتها في القرآن الكريم، أربعاً وعشرين مرة.
- ٢ - جاءت بلفظ «الفاحشة» ثلاث عشرة مرة، وكلها متعلقة بالجنس، سواء الزنا أو اللواط، أو السحاق.
- ٣ - جاءت بلفظ «الفحشاء» سبع مرات، واستعملت في معنى البخل، والمعصية، وما قبح من الأقوال والأفعال، واتباع خطوات الشيطان، والظلم، ومرة واحدة بمعنى الزنا.
- ٤ - كتاب الله تعالى له دوره الفعال في حل كل المعضلات والمشكلات وعلى رأسها الفواحش.
- ٥ - من أسباب الفواحش: عصيان أوامر الله، واتباع الهوى، والتقليد، والاقتراب من دواعي الفواحش.
- ٦ - من وسائل علاج الفواحش كما جاء في الذكر الحكيم: التربية الإيمانية، وغض البصر، وترك النساء إبداء الزينة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتيسير الزواج، ومصاحبة الصالحين، والانشغال بالعبادة، واجتناب مواطن الفواحش.
- ٧ - دور وسائل الإعلام الحديثة سواء المرئية والمسموعة والمكتوبة في نشر الفضيلة، ومحاربة الرذيلة.

ثبت المصادر والمراجع

١. أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣. أحمد بن محمد أبو جعفر النحاس (المتوفى: ٣٣٨هـ)، معاني القرآن، المحقق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
٤. أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢م.
٥. إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
٦. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طبعة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٧. سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي أبو داود السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت. بدون تاريخ.
٨. عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية أبو محمد الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
٩. عبد الرحمن بن علي بن محمد جمال الدين أبو الفرج الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، زاد المسير في علم التفسير، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

١٠. علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي علاء الدين أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
١١. علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، التعريفات، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٢. علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تفسير الماوردي = النكت والعيون، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان. بدون تاريخ.
١٣. القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، دستور العلماء - جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٤. محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المنأوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٥. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٦. محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف أبو عبد الله المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، تفسير الشافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م.
١٧. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٨. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٩. محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين أبو عبد الله التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
٢٠. محمد بن محمد أبو حامد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، إحياء علوم الدين، الناشر: دار المعرفة - بيروت. بدون تاريخ.
٢١. محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية. بدون تاريخ.
٢٢. محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٢٣. محمود بن عمرو بن أحمد، أبو القاسم الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ.
٢٤. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٥. منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي أبو المظفر، السمعاني التيمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، تفسير القرآن، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٦. ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي

- المُطَرَّبِيُّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، المغرب في ترتيب المعرب، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٧. أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. بدون تاريخ.
٢٨. جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٢٩. أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٣٠. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزء، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفاة - مصر،..الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

0bt AlmSAdr wAlmrAjç

1. ÂHmd bn γAnm (Âw γnym) bn sAlm Abn mhnA, šhAb Aldyn AlnfrAwy AlÂzhry AlmAlky (AlmtwfÛ: 1126h), AlfwAkh AldwAny çlÛ rsAlh Abn Âby zyd AlqyrwAny, AlnAšr: dAr Alfkr, AlTbçh: bdwn Tbçh, tAryx Alnšr: 1415h - 1995m.
2. ÂHmd bn fArs bn zkryA' Alqzwyny AlrAzy, Âbw AlHsyn (AlmtwfÛ: 395h), mcjm mqAyys AllÛh, AlmHqq: çbdAlslAm mHmd hArwn, AlnAšr: dAr Alfkr, çAm Alnšr: 1399h - 1979m.
3. ÂHmd bn mHmd Âbw jçfr AlnHAs (AlmtwfÛ: 338h), mcçAny

- AlqrĀn, AlmHqq: mHmd çly AlSAbwny, AlnAšr: jAmçĥ Âm AlqrĪ - mkĥ Almkrmh, AlTbçĥ: AlĀwlĪ, 1409h.
4. ĀHmd bn mHmd bn ĀbrAhym Alθçlby, Ābw ĀsHAq (AlmtwfĪ: 427h), Alkšf wAlbyAn çn tfsyr AlqrĀn, tHqyq: AlĀmAm Āby mHmd bn çAšwr, mrAjçĥ wtdqyq: AlĀstAð nĎyr AlsAçdy, AlnAšr: dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby, byrwt – lbnAn, AlTbçĥ: AlĀwlĪ 1422, h - 2002 m.
5. ĀsmAçyl bn HmAd Aljwhry Ābw nSr AlfArAby (AlmtwfĪ: 393h), AlSHAH tAj Allġĥ wSHAH Alçrbyĥ, tHqyq: ĀHmd çbdAlġfwr çTAR, AlnAšr: dAr Alçlm llmlAyyn – byrwt, AlTbçĥ: AlrAbçĥ 1407 h - 1987 m.
6. ĀsmAçyl bn çmr bn kθyr Alqršy Ābw AlfdA' AlbSry θm Aldmšqy (AlmtwfĪ: 774h), tfsyr AlqrĀn AlçĎym, AlmHqq: sAmy bn mHmd slAmĥ, AlnAšr: dAr Tybĥ llnšr wAltwzyç, AlTbçĥ: AlθAnyĥ 1420h - 1999 m.
7. slymAn bn AlĀšçθ bn ĀsHAq bn bšyr bn šdAd bn çmrw AlĀzdy Ābw dAwd AlsjstAny (AlmtwfĪ: 275h), snn Āby dAwd, AlmHqq: mHmd mHyy Aldyn çbdAlHmyd, AlnAšr: Almktbĥ AlçSryĥ, SydA – byrwt. bdwn tAryx.
8. çbdAlHq bn ġAlb bn çbdAlrHmn bn tmAm bn çTyĥ Ābw mHmd AlĀndlsy AlmHArby (AlmtwfĪ: 542h), AlmHrr Alwjyz fy tfsyr AlktAb Alçyz, AlmHqq: çbdAlslAm çbdAlšAfy mHmd, AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyĥ – byrwt, AlTbçĥ: AlĀwlĪ - 1422 h.
9. çbdAlrHmn bn çly bn mHmd jmAl Aldyn Ābw Alfrj Aljwzy

- (Almtwfÿ: 597h), zAd Almsyr fy çlm Altfsyr, AlmHqq: çbdAlrzaq Almhdÿ, AlnAÿr: dAr AlktAb Alçrby – byrwt, AlTbçh: AlÂwlÿ - 1422 h.
10. çly bn mHmd bn ÄbrAhym bn çmr AlÿHy çlA' Aldyn Äbw AlHsn, AlmçrwbAlxAzn (Almtwfÿ: 741h), lbAb AltÂwyl fy mçAny Altnzyl, AlmHqq: tSHyH mHmd çly ÿAhyn, AlnAÿr: dAr Alktb Alçlmyh – byrwt, AlTbçh: AlÂwlÿ - 1415 h.
11. çly bn mHmd bn çly Alzyn Alÿyf AljryAny (Almtwfÿ: 816h), AltçryfAt, AlmHqq: DbTh wSHHh jmAçh mn Alçlma' bÄÿrAf AlnAÿr, AlnAÿr: dAr Alktb Alçlmyh byrwt –lbnAn, AlTbçh: AlÂwlÿ 1403h -1983m.
12. çly bn mHmd bn mHmd bn Hbyb AlbSry AlbydAdÿ, Äbw AlHsn Alÿhyr bAlmAwrÿ (Almtwfÿ: 450h), tfsyr AlmAwrÿ = Alnkt wAlçywn, AlmHqq: Alsÿd Abn çbdAlmqSwd bn çbdAlrHym, AlnAÿr: dAr Alktb Alçlmyh - byrwt / lbnAn. bdwn tAryx.
13. AlqADÿ çbdAlnby bn çbdAlrswl AlÂHmd nkry (Almtwfÿ: q 12h), dstwr Alçlma' = jAmç Alçlwm fy ASTIAHAt Alfnwn, çrb çbArAth Alfarsÿh: Hsn hAny fHS, AlnAÿr: dAr Alktb Alçlmyh - lbnAn / byrwt, AlTbçh: AlÂwlÿ, 1421h - 2000m.
14. mHmd Almdçw bçbdAlrÿwf bn tAj AlçArfyn bn çly bn zyn AlçAbdyn AlHdAdÿ ðm AlmnAwÿ AlqAhry (Almtwfÿ: 1031h), Altwqyf çlÿ mhmAt AltçAryf, AlnAÿr: çAlm Alktb 38 çbdAlxAlq ðrwt-AlqAhrh, AlTbçh: AlÂwlÿ, 1410h-1990m.
15. mHmd bn Äby bkr bn Äywb bn sçd ÿms Aldyn Abn qym Aljwÿyh (Almtwfÿ: 751h), AljwAb AlkAfy lmn sÂl çn

- AldwA' AlâAfy Âw AldA' wAldwA', AlnAâr: dAr Almçrfh – Almyrb, AlTbçh: AlÂwlÿ, 1418h - 1997m.
16. mHmd bn ÄdryS bn AlçbAs bn çðmAn bn âAfc bn çbdAlmTlb bn çbdmnAf Âbw çbdAllh AlmTlby Alqrÿy Almky (Almtwfÿ: 204h), tfsyr AlâAfcy, jmç wtHqyq wdrAsh: d. ÂHmd bn mSTfÿ AlfrAn (rsAlh dktwrAh), AlnAâr: dAr Altdmryh - Almmkh Alçrbyh Alsçwdyh, AlTbçh AlÂwlÿ: 1427 - 2006 m.
17. mHmd bn ÄsmAçyl Âbw çbdAllh AlbxAry Aljçfy, AljAmç Almsnd AlSHyH AlmxtSr mn Âmwr rswl Allh Slÿ Allh çlyh wslm wsnh wÂyAmh = SHyH AlbxAry, AlmHqq: mHmd zhyr bn nASr AlnASr, AlnAâr: dAr Twq AlnjAh (mSwrh çn AlsITAnyh bÄDAfh trqym trqym mHmd fâAd çbdAlbAqy), AlTbçh: AlÂwlÿ, 1422h.
18. mHmd bn jryr bn yzyd bn kθyr bn γAlb AlÂmly, Âbw jçfr AlTbry (Almtwfÿ: 310h), tfsyr AlTbry = jAmç AlbyAn çn tÂwyl Ây AlqrÂn, tHqyq: Aldktwr çbdAllh bn çbdAlmHsn Altrky, bAltçAwn mç mrkz AlbHwθ wAldrAsAt AlÂslAmyh bdAr hjr Aldktwr çbdAlsnd Hsn ymAmh, AlnAâr: dAr hjr lITbAçh wAlnâr wAltwyç wAlÄçlAn, AlTbçh: AlÂwlÿ, 1422 h - 2001 m.
19. mHmd bn çmr bn AlHsn bn AlHsyn Âbw çbdAllh Altymy AlrAzy Almlqb bfxr Aldyn AlrAzy xTyb Alry (Almtwfÿ: 606h), mfAtyH Alyyb = Altfsyr Alkbyr, AlnAâr: dAr ÄHyA' AltrAθ Alçrby – byrwt, AlTbçh: AlθAlθh - 1420 h.
20. mHmd bn mHmd Âbw HAmD AlyzAly AlTwsy (Almtwfÿ:

- 505h), ĀHyA' çlwm Aldyn, AlnAšr: dAr Almçrfh – byrwt. bdwn tAryx.
21. mHmd bn mHmd bn çbdAlrzAq AlHsyny, Âbw AlfYD, Almlqb bmrtdÿ, Alzbydy (Almtwfÿ: 1205h), tAj Alçrws mn jwAhr AlqAmws, AlmHqq: mjmwçh mn AlmHqqyn, AlnAšr: dAr AlhdAyh. bdwn tAryx.
22. mHmd bn mkrm bn çlÿ, Âbw Alfdl, jmAl Aldyn Abn mnDwr AlĀnSAry Alrwyfçy AlĀfryqÿ (Almtwfÿ: 711h), lsAn Alçrb, AlnAšr: dAr SAdr – byrwt, AlTbçh: AlθAlθh - 1414 h.
23. mHmwd bn çmrw bn ÂHmd, Âbw AlqAsm Alzmxšry jAr Allh (Almtwfÿ: 538h), AlkšAf çn HqAÿq Altnzyl, AlnAšr: dAr AlktAb Alçrby – byrwt, AlTbçh: AlθAlθh - 1407 h.
24. mslm bn AlHjAj Âbw AlHsn Alqšyry AlnysAbwry (Almtwfÿ: 261h), Almsnd AlSHyH AlmxtSr bnql Alçdl çn Alçdl Ālÿ rswl Allh Slÿ Allh çlyh wslm, AlmHqq: mHmd fWAd çbdAlbAqy, AlnAšr: dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby – byrwt.
25. mnSwr bn mHmd bn çbdAljbAr Abn ÂHmd Almrwzy Âbw AlmDfr, AlsmçAny Altmymy AlHnfy θm AlšAfçy (Almtwfÿ: 489h), tfsyr AlqrĀn, AlmHqq: yAsr bn ĀbrAhym wɣnym bn çbAs bn ɣnym, AlnAšr: dAr AlwTn, AlryAD – Alçwdyçh, AlTbçh: AlĀwlÿ, 1418h- 1997m.
26. nASr bn çbdAlsYd Âbÿ AlmkArm Abn çlÿ, Âbw AlftH, brhAn Aldyn AlxwArzmy AlmTrzÿ (Almtwfÿ: 610h), Almçrb fy trtyb Almçrb, AlnAšr: dAr AlktAb Alçrby, AlTbçh: bdwn Tbçh wbdwn tAryx.

27. Âywb bn mwsÿ̂ AlHsyny Alqrymy Alkfwy, Âbw AlbqA' AlHnfy (Almtwfÿ̂: 1094h), AlklyAt mcjm fy AlmSTIHAt wAlfrwq Allywyh, AlmHqq: çdnAn drwyŝ - mHmd AlmSry, AlnAšr: mŵssh AlrsAlh – byrwt. bdwn tAryx.
28. jAbr bn mwsÿ̂ bn çbdAlqAdr bn jAbr Âbw bkr AljzAÿry, Âysr AltFAsyr lklAm Alçly Alkbyr, AlnAšr: mktbh Alçlwm wAlHkm, Almdynh Almnwrh, Almmkh Alçrbyh Alsçwdyh, AlTbçh: AlxAmsh, 1424h/2003m.
29. Âbw AlHsn çly bn mHmd bn mHmd bn Hbyb AlbSry AlbydAdy, Alšhyr bAlmAwrdy (Almtwfÿ̂: 450h), AlHAwy Alkbyr fy fqh mðhb AlĀmAm AlšAfçy whw šrH mxtSr Almzny, AlmHqq: Alšyx çly mHmd mçwD - Alšyx çAdl ÂHmd çbdAlmwjwd, AlnAšr: dAr Alktb Alçlmyh, byrwt – lbnAn, AlTbçh: AlÂwlÿ̂, 1419 h -1999 m.
30. Almwswhçh Alfqhyh Alkwytyh, SAdr çn: wzArh AlÂwqAf wAlšÿ̂wn AlĀslAmyh – Alkwyt, çdd AlĀjzA': 45 jz'A, AlTbçh: (mn 1404 - 1427 h), AlĀjzA' 1 - 23: AlTbçh AlθAnyh, dArAlslAsl – Alkwyt, AlĀjzA' 24 - 38: AlTbçh AlÂwlÿ̂, mTAbç dAr AlSfwh – mSr, AlĀjzA' 39 - 45: AlTbçh AlθAnyh, Tbç AlwzArh.

JOURNAL OF SHARIA AND ISLAMIC STUDIES

A refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Causes and means of treatment of obscenity in the light of the Holy Qur'an

Dr. Salah Yaqub Yusuf

Shari'a and Islamic Studies - Kuwait University

Academic
Publication Council



جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029-8908

Volume 38 - Issue No. 133

ZulQedah 1444 A.H. - June 2023